



رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢٥
بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٩
بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد ،
وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ ،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

فسر

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الاتى ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً
من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسمها .

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة		تاريخ انتهاء السريان بالسجل	الرقم القومي
			من	الى		
١	سهيبة عزت احمد عثمان احمد	٥١٦٥٠	مصر لتأمينات الحياة	متلايف لتأمينات الحياة	٢٠٢٧/٣/٤	٣٠١٠٣١١٢١٠٢٤٦٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد حريد صالح